

قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ٨٤٩٢ لسنة ٢٠٠١

بدعوة الناخين لانتخاب عضو مجلس الشعب
عن الدائرين الرابعة بمحافظة القاهرة والثامنة بمحافظة المنيا
اللتين خلتا بوفاة أحد شاغليهما

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية؛
وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ في شأن مجلس الشعب؛
وعلى كتابى السيد الدكتور رئيس مجلس الشعب المتضمن إعلان خلو الدائرين
الرابعة بمحافظة القاهرة والثامنة بمحافظة المنيا اللتين خلتا بوفاة أحد شاغليهما؛

قرر:

(المادة الأولى)

الناخبون المقيدة أسماؤهم في جداول الانتخاب بالتطبيق لأحكام القانون رقم ٧٣
المشار إليه مدعوون للجتماع في مقار اللجان الفرعية المختصة لانتخاب عضو لمجلس الشعب
عن كل دائرة من الدائرين الرابعة ومقرها قسم شرطة شبرا بمحافظة القاهرة والثامنة ومقرها
مركز شرطة أبو قرقاص بمحافظة المنيا.

(المادة الثانية)

تجرى عملية الانتخاب المشار إليها يوم الأحد الموافق ٢٤ يونيو ٢٠٠١ بالكيفية
المخصوص عليها في القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ سالف الذكر وفي الحالة التي تقتضي
إعادة الانتخاب تجرى الإعادة يوم الأحد الموافق أول يوليه ٢٠٠١

(المادة الثالثة)

على السيد اللواء مساعد أول الوزير مدير أمن المنيا تنفيذ هذا القرار.

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في ٩/٥/٢٠٠١

وزير الداخلية

حبيب العادلى